



دورة تدريبية لتوعية عن مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب



محتوى الدورة

- تعريف غسيل الأموال
- مراحل غسيل الأموال
- تعريف تمويل الإرهاب
- مراحل تمويل الإرهاب
- مؤشرات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب
- طرق الوقاية من عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب
- المسؤوليات



غسيل الأموال

غسيل الأموال أو ما يعرف أيضا بتبييض الأموال هو عملية اخفاء المشروعية على الأموال المتأتية من مصادر غير مشروعة. وهناك مجموعة من التعاريف العامة لظاهرة غسيل الأموال، نذكر منها:

- عملية تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأن مصدر الحصول عليها ارتكاب جريمة .
- أي فعل يهدف الى اخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع للأموال أو بقصد مساعدة أي شخص متورط في هذا النوع من الجرائم للإفلات من العقوبة.
- اخفاء أو تمويه حقيقة الأموال أو مصدرها أو مكانها أو طريقة التصرف بها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها أو ملكيتها، مع العلم بانها مستمدة من جريمة أو من فعل من أفعال الاشتراك في هذه الجريمة.





- قدرت مجموعة العمل المالي (FATF) حجم الأموال المغسولة بـ 300 بليون دولار سنويا.

- ووفقا لتقدير وزارة الخارجية الامريكية، فإن حجم الأموال المغسولة في العالم يصل إلى 500 بليون دولار سنويا.

- في حين يقدر خبير دولي في مجال الجريمة المنظمة في آسيا، أن مبالغ ما بين 300 إلى 400 بليون دولار من الأموال القذرة يتم تبييضها سنويا .



مراحل غسيل الأموال

تمر عمليات غسيل الأموال بثلاثة مراحل متتابعة :





مرحلة الأيداع:

- جني العائد (المتحصلات) من ارتكاب الجريمة مثل بيع المخدرات.
- كميات كبيرة من النقد وقد يكون من ضمنها الشيكات وبطاقات الدفع.
- تبدأ عملية ادخلها في الحسابات بالبنوك مباشرة (نقد يودع في حساب شخصي) أو بصورة غير مباشرة (تودع على شكل معادن ثمينة أو شيكات سياحية... الخ).
- تجميع الأموال خارج منطقة تحصيلها وتحويلها مباشرة للخارج.
- و تعتبر هذه المرحلة من أكثر المراحل خطورة لصعوبة اكتشافها.





مرحلة التغطية أو الاخفاء:

- محاولة إخفاء علاقة الأموال بمصدرها.
- الإيهام بأن المال متأتي من مصادر مشروعة.
- استخدام عمليات تجارية ومالية متداخلة ومشاركة وبالغة التعقيد.
- القيام بعمل عقود تجارية داخلية وخارجية واتفاقيات قانونية معقدة مع أطراف متعددة.
- إعاقة جهات التحقيق وإنفاذ القانون من تتبع ومعرفة مصادر هذه الأموال.





مرحلة الدمج أو الخلط

- دمج الأموال بأنشطة الاقتصاد العامة (الشرعية).
- من المراحل الخطرة على الاقتصاد.
- يصعب اكتشافها من قبل الجهات الأمنية والإشرافية.
- المحصلة النهائية لارتكاب الجريمة .
- من خلالها يتم تكرار ارتكاب الجريمة.
- تمتد آثارها السلبية إلى مختلف نواحي ومجالات الحياة في الدولة.





تمويل الإرهاب

كل فعل يقصد به تقديم أو جمع أموال بأية وسيلة، مباشرة أو غير مباشرة، من مصادر مشروعة أو غير مشروعة، بقصد استخدامها كلياً أو جزئياً في عمل إرهابي أو لتمويل منظمة إرهابية أو شخص إرهابي





مراحل تمويل الإرهاب

تمر عمليات تمويل الإرهاب بثلاث مراحل على النحو التالي:





مؤشرات تدل على الاشتباه بغسيل الأموال وتمويل الإرهاب

- إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
- رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنه.
- محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
- علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
- إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.





- اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة .
- صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
- قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
- وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
- طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
- محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.





- طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
- علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
- عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
- انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
- ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).





طرق الوقاية من عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب

1. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
2. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
3. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة.
4. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
5. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.





6. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
7. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزات التقليل من استخدام النقد في المصروفات.
8. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
9. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.





المسؤوليات

- تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.
- وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب.